

نصب الراية لأحاديث الهداية

- قد ذكر غير مرة في هذا الجزء من الكتاب وفي سائر الأجزاء تضعيف المحدثين " لحسن بن عمار " ونحاول أن نأتي بكلمة من كتاب " المحدث الفاصل بين الراوي والواعي " للقاضي أبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي إيفاء للبحث وإنه قول فصل في كشف الحال قال القاضي : .

حدثنا الحضرمي ثنا محمود بن غيلان ثنا أبو داود الطيالسي قال : قال شعبة : إئت جرير بن حازم فقل له : لا يحل لك أن تروي عن الحسن بن عمار فإنه يكذب قلت لشعبة : ما علامة ذلك ؟ قال : روى عن الحكم أشياء لم نجد لها أصلاً قلت للحكم : صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد ؟ قال : لم يصل عليهم : وقال الحسن بن عمار : حدثني الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليهم ودفنهم وقلت للحكم : ما تقول في أولاد الزنا ؟ قال : يعتقدون قلت : من ذكره ؟ قال - يعني من حديث الحسن البصري عن علي - قال الحسن بن عمار ثنا الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي أنهم يعتقدون .

حدثنا عبدان ثنا محمد بن عبد الله المخرمي ثنا أبو داود قال : سمعت شعبة يقول : ألا تعجبون من هذا المجنون جرير بن حازم وحماة بن زيد أتياني يسألاني أن أسكت عن الحسن بن عمار ولا والله لا أسكت عنه ثم لا والله لا أسكت عنه هذا الحسن بن عمار يحدث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي قالا : إذا وضعت زكاتك في صنف من الأصناف جاز وأنا والله سألت الحكم عن ذلك فقال : إذا وضعت في صنف من الأصناف أجزاء فقلت : عمن ؟ فقال : عن إبراهيم النخعي .

وهذا الحسن بن عمار يحدث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى أحد وغسلهم وأنا سألت الحكم عن ذلك فقال : يصل على عليهم ولا يغسلون قلت : عمن ؟ قال : بلغني عن الحسن البصري .

قال القاضي : أصل هذه الحكاية عن أبي داود وقد خلط أو قد خلط عليه فيها والمخرمي أضبط من محمود بن غيلان وقال محمود - فيما يحكيه عن أبي داود عن شعبة - : إن ابن عمار روى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس : صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد ودفنهم . وقال المخرمي في روايته : أصلى صل النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد ؟ قال : لم يصل عليهم وقال المخرمي في روايته عن شعبة : قال : قلت للحكم : أيصلى على القتلى ؟ قال : يصل على عليهم ولا يغسلون . وبين الحكايتين تفاوت شديد وفرقان ظاهر .

وليس يستدل على تكذيب الحسن بن عمار من الطريق الذي استدلل به أبو بسطام لأنه استفتى

الحكم في المسألتين فأفتاه الحكم بما عنده وهو أحد فقهاء الكوفة زمن حماد فلما قال له أبو بسطام : عن ؟ أمكن أن يكون أنه يظن أنه يقول : من الذي يقوله من فقهاء الأمصار فقال في أحدهما : هو قول إبراهيم وفي الأخرى : هو قول الحسن هذا فقيه أهل الكوفة وذاك فقيه أهل البصرة ولم تقم الرواية فيهما مقام الحجة وليس يلزم المفتي أن يفتي بجميع ما يعي ولا يلزمه أيضا أن يترك رواية ما لا يفتي به وعلى هذا مذاهب جميع فقهاء الأمصار : . هذا مالك يرى العمل بخلاف كثير مما يروى والزهرى عن سالم عن أبيه أثبت وأقوى عند علماء الحديث من الحكم عن مقسم عن ابن عباس وقد خالف مالك هذه الرواية في رفع اليدين بعد أن حدث به عن الزهرى .

وهذا أبو حنيفة يروي حديث فاطمة بنت أبي حبيش في المستحاضة ويقول بخلافه . وقد يمكن أن يحدث الحكم بن عمار من كتابه بما لا يحفظه والعمل عنده بخلافه ويسأله شعبة فيجيب على ما يحفظ والعمل عليه عنده والإنصاف أولى بأهل العلم وكان أبو بسطام سيء الرأي في الحسن وإيا يغفر لهما .

حدثني محمد بن جعفر الأهوازي المقرئ ثنا أبو عبد الله الأخفش ثنا محمد بن عبد الله المخرمي ثنا شبيب قال : قيل لشعبة : إن الحسن بن عمار قد عقد مجلسا قال : أي يوم ؟ قالوا : يوم الجمعة قال : إن كان صادقا فليحدث يوم السبت انتهى كلامه الفاضل .

فقد اتضح لك منشأ تضعيف شعبة لابن عمار الكوفي قاضي بغداد والجواب عنه وإن الأمر هين وقد ازداد شغب في غير محله واتباع شعبة فيه اتباع في غير سبيله ورحم الله من أنصف وعلم ما وراء الستار وقد تعسف الدارقطني في قوله : إنه متروك . نقول : وكيف يروى عنه السفينان وابن القطان لو كان متروكا وإيا يقول الحق ويهدي السبيل .

إدارة " المجلس العلمي " .

بسم الله الرحمن الرحيم